شروط الصلاة

الانحراف اليسير عن القبلة

السؤال**: صليتُ العشاء وفي الركعة الأولى قيل لي: (أخطأتَ القبلة)، فالتفتُّ عن اليمين شيئًا يسيرًا، فهل صلاتي صحيحة أو أعيدها؟**

**الجواب:** إذا كان الانحراف عن القبلة شيئًا يسيرًا فهذا لا يؤثر في الصلاة؛ لأنه ثبت في الحديث المخرَّج في السنن **«ما بين المشرق والمغرب قبلة»** [الترمذي: 344]، فهذا فيه شيء من التوسعة على الناس، فإذا لم يُغيِّر الاتجاه وينحرف انحرافًا كبيرًا عن سمت القبلة إلى جهة مغايرة فإنَّ الصلاة حينئذٍ صحيحة؛ لأنَّ الحديث يدل على أنَّ الانحراف اليسير لا يؤثر في الصلاة **«ما بين المشرق والمغرب قبلة»**، فعمله صحيح ولا تلزمه الإعادة؛ لأنه يقول: (فالتفتُّ عن اليمين شيئًا يسيرًا)، فهذا يسير لا يؤثر.

المصدر: **برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة التاسعة والأربعون 27/9/1432هـ**